

أمر محلي

رقم ٢٠٠٩/٢

بتعديل الأمر المحلي رقم ٢٠٠٤/٢

لنظام الصرف الصحي بمحافظة ظفار

استنادا إلى لائحة بلدية ظفار الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٦/١٨ ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/١٦ بإصدار قانون منح امتياز مرفق الصرف الصحي

بمحافظة ظفار ،

وإلى الأمر المحلي رقم ٢٠٠٤/٢ لنظام الصرف الصحي بمحافظة ظفار ،

وإلى موافقة وزارة المالية بكتابيتها رقم : م س ت / ٣١٠ / ١٤٤٩ / ١٠١٩٧ بتاريخ ١٤٢٩/٩/٢٦ هـ

الموافق ٢٧/٩/٢٠٠٨ م ، ورقم : مائية / ت / (١٧٩٣) / م د س / ١ / ٢٨ / ١٨٢٤

بتاريخ ٢١/٢/١٤٣٠ هـ الموافق ١٧/٢/٢٠٠٩ م ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

نصدر الأمر المحلي لبلدية ظفار

المادة (١) : يستبدل بنص المادة (٤) من الأمر المحلي رقم ٢٠٠٤/٢ المشار إليه ،

النص الآتي :

" تحصل الشركة من المالك رسوم توصيل لمرة واحدة ، ورسوم خدمة

شهرية ، ورسوم تفريغ شحنات مياه المجارى التى لم يتم توصيلها

بخدمات نظام الصرف الصحي لأسباب فنية فى مجمعات الصرف الصحي

(برك الأكسدة) ، وفقاً لما هو وارد بالملحق رقم (٣) من اتفاقية الامتياز

وحسب ما هو موضح بالملحق رقم (١) المرفق بهذا الأمر .

المادة (٢) : يضاف إلى الملحق رقم (١) المرفق بالأمر المحلى رقم ٢ / ٢٠٠٤

المشار إليه ، البند الآتى :

د - رسوم تفريغ شحنات المجارى :

| وعاء الرسم | قيمة الرسم بالريالات العمانية |
|--|---|
| رسوم تفريغ شحنات المجارى فى مجمعات الصرف الصحى بواسطة الناقلات فى منطقة امتياز الشركة . | بيسة واحدة للجالون الواحد بالنسبة لجميع الناقلات . |

المادة (٣) : ينشر هذا الأمر فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

صدر فى : ١ جمادى الثانية ١٤٣٠ هـ

الموافق : ٢٦ مايو ٢٠٠٩ م

محمد بن مرهون بن علي المعمرى

وزير الدولة ومحافظ ظفار

نشر هذا الأمر المحلى فى الجريدة الرسمية رقم (٨٨٨)

الصادرة فى ١ / ٦ / ٢٠٠٩ م